أسباب الطلاق والحلول المقترحة لمعالجتها من وجهة نظر المطلقين والمطلقات والقضاة الشرعيين في الأردن

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تعرف أسباب الطلاق وعلاجه في الأردن من وجهة نظر المطلقين والمطلقات والقضاة الشرعيين وكانت عينة الدراسة مجموعة من القضاة الشرعيين ومجموعة من المطلقين والمطلقات من كافة محافظات الأردن واستخدم الباحثان المنهج الوصفي التحليلي كما تم استخدام المقابلة كأداة لجمع المعلومات وللإجابة على أسئلة الدراسة استخدم الباحث التكرارات والنسب المئوية.

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

دلت النتائج أن هناك أسبابا لظاهرة الطلاق من أهمها:

١. سوء الاختيار.
٢. تدخل أهل الزوجة الدائم بحياتهم الخاصة.
٣. تدخل أهل الزوج وخصوصاً أم الزوج.
٤. تعاطي الكحول والمخدرات.

كما دلت النتائج أن هناك مجموعة من المقترحات لعلاج ظاهرة الطلاق من أهمها:

١. اتباع المنهج الإسلامي في عملية اختيار شريك الحياة.
٢. وجود مكاتب للإصلاح الأسري.

وأوصت الدراسة بمجموعة من التوصيات من أهمها:

١. عقد الندوات و الحوارات واللقاءات للمقبلين على الزواج لتعريفهم بأهمية الحياة الزوجية ودور الأسرة في تربية الأولاد.
٢. اهتمام وسائل الإعلام.

كلمات مفتاحية: الطلاق، المطلقين، القضاة الشرعيين.

Abstract

The objective of this study is to identify the reasons for divorce in Jordan causes and solutions from the viewpoint of divorced men and women, judges immigrants. The study sample consisted of a group of the Islamic Law judges and a number of divorced men and women from all governorates of Jordan. The researcher adopted the descriptive analytical approach and the interview as a tool to gather information. The frequencies and percentages for the questions of the study were used.The results of the study indicated that the most important causes of divorce are:

1. **Improper choice of the spouse. The constant meddling by the wife's family in the private life of spouses.**
2. **the husband's family ,especially the husband's mother, meddling in the spouses' private life Alcohol and drugs abuse.**

The study found that there is a set of proposals for handling of the phenomenon of divorce:

1. **Choosing the spouse according to Islamic approach.**
2. **Establishing family reform offices**

The study put forward a set of recommendations including:

1. **Holding pre- marriage seminars , dialogues and meetings to acquaint the engaged with the importance of the married life and the role of the family in raising children.**
2. **The media should.**

Keywords: Divorce, divorced men and women, the Islamic Law

المقدمة:

تواجه الأسرة في واقعنا المعاصر مشكلات وتحديات عديدة أفرزتها التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والتحول التكنولوجي الهائل وتهدد هذه المشكلات الآن مكانة الأسرة التي ظلت راسخة عبر قرون طويلة من الزمان وقد نتج عن ذلك الآن على نطاق واسع من انحراف وجرائم الكبار والصغار وعزلة المسنين وتشرد المعاقين وانتشار ما يعرف بالأسرة الفردية التي يمثلها فرد واحد (أرملة، مطلقة، مسن، عاجز) وقد أدى هذا بالطبع وغيره إلى تغيير النظرة إلى الأسرة من حيث الوظائف التي تمارسها أو من حيث العلاقات بين أفرادها.

وتعاني الأسرة العربية مجموعة من التحديات والظروف الاقتصادية والاجتماعية بدأً من تكوينها بالرغم من الاهتمام الكبير بها من قبل كل الديانات السماوية و الأنظمة السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

ولقد تناول القران الكريم الزواج والأسرة في مجموعة كبيرة من الآيات كما تناولت السيرة النبوية الأسرة بمجموعة من الأحاديث وحثت على أهمية الزواج وتكوين الأسرة وتربية الأولاد مما يساعد على استقرارها. حيث أن كثيراً من الأجور لا ينالها المسلم إلا بالزواج وعاقب كل من يسلك طريقاً غير طريق الزواج الشرعي وجعل لمن يساعد الشباب على الزواج أجراً كبيراً. والأصل في الزواج عدم الطلاق ويبقى الطلاق تشريعاً استثنائياً وحلاً لحالات خاصة جداً فليس انتقاماً ولا تشفياً ولا إظهاراً للرجولة ولا هروباً من مواجهة المسؤولية.

ولكن الطلاق أمر يحتاج إلى طول تفكير وتدبر واستشارة. أما أن يستخدمه السفهاء في شيء تافه ولا قيمة له فهو أمر مرفوض. حيث من آثاره أسرة مفككة وضياع الأولاد وعدم استقرار للأسرة ولذلك تهتم الدول و الأنظمة بالطلاق وتجرى البحوث والدراسات لإيجاد حلول له سعياً لإعانة الأسرة العربية على مواجهة التحديات والقدرة على البقاء.

حيث يعتبر الطلاق مشكلة اجتماعية ونفسية. وهو ظاهرة عامة في جميع المجتمعات ويبدو أنه يزداد انتشاراً في مجتمعاتنا في الأزمنة الحديثة والطلاق هو " أبغض الحلال شرعاً" لما يترتب عليه من آثار سلبية في تفكك الأسرة وازدياد العداوة والبغضاء بين الزوجين وأقاربهم والآثار السلبية على الأطفال ومن ثم الآثار الاجتماعية والنفسية العديدة بدءاً من الاضطرابات النفسية إلى السلوك المنحرف والجريمة وغير ذلك.

ومن أهم الآثار الاجتماعية للطلاق على الأبناء التفكك الأسري وما ينتج عنه من آثار سلبية على سلوك الأبناء الاجتماعي، ويقصد بالتفكك الأسري تخلخل روابط

البناء الأسري وضعف التفاعلات الاجتماعية بين أفراد الأسرة واضطراب توقعات أدوارهم والشعور بالاغتراب وانعدام الأمن والرغبة في التحلل من القيود الأسرية والاتجاه نحو الجماعات الخارجية لضعف التماسك الداخلي. ويعود ذلك لأسباب عديدة نتيجة للتغيرات الاجتماعية التي يمر بها المجتمع وما يصاحبها من ظواهر وقضايا ومشكلات.

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

تكشف الإحصاءات الرسمية في كثير من الدول عن معدلات متزايدة لحالات الطلاق سنويا، وتنال الدول العربية على وجه الخصوص نصيباً كبيراً من هذه المعدلات المرتفعة، حيث تتراوح بين ٣٠- ٣٨% (وكالة الأنباء الكويتية). وتشير بعض التحليلات إلى أن بين كل ثلاث حالات زواج تجد حالة طلاق واحدة. ومن خلال آخر دراسة أجرتها وزارة التخطيط في السعودية تبين أن نسبة الطلاق ارتفعت في العام ٢٠٠٣م عن الأعوام السابقة بنسبة ٢٠% (وكالة الأنباء السعودية). وهذا حتما يتعارض مع استقرار الأسرة.

وإن استقرار الأسرة العربية يعني استقرار المجتمعات العربية وبالتالي مزيداً من الإنتاج و الإبداع ومن التحديات التي تواجه استقرار الأسرة العربية الطلاق وتزيد حالات الطلاق في المجتمعات العربية لتشكل الأردن ثاني بلد عربي حسب الإحصائيات في عدد حالات الطلاق وكون الباحث عمل رئيساً لجمعية خيرية وباحثاً في عدد من القضايا التي تهم الأسرة، وتسعى دائرة قاضي القضاة وكافة الجهات المعنية للوقوف على حجم هذا التحدي والبحث عن الأسباب والحلول وذلك للسير بالأسرة العربية نحو الاستقرار وتكمن مشكلة الدراسة بـــ الطلاق في الأردن الأسباب والحلول من وجهة نظر المطلقين والمطلقات والقضاة الشرعيين.

وتحاول الدراسة الإجابة عن الأسئلة الآتية:

١. ما أسباب ظاهرة الطلاق من وجهة نظر المطلقين والمطلقات؟
٢. ما أسباب ظاهرة الطلاق من وجهة نظر القضاة الشرعيين ؟
٣. ما الحلول لمعالجة ظاهرة الطلاق من وجهة نظر القضاة الشرعيين ؟
٤. ما الحلول المقترحة لمعالجة ظاهرة الطلاق من وجهة نظر المطلقين والمطلقات؟

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية الدراسة من خلال البحث في موضوع الطلاق لما له من دور في مدى استقرار الأسرة العربية.

وتتجلى هذه الأهمية من خلال النقاط الآتية:

١. بيان أهمية الطلاق كتحدي أمام الأسرة العربية في ظل الظروف الاقتصادية والاجتماعية
٢. تذكير الناس بالالتزام بأخلاقيات الإسلام وأحكامه في التعامل مع الطلاق.
٣. تقديم الصورة الإسلامية والتأصيل الشرعي للتعامل مع الطلاق.
٤. يأمل الباحثان أن تسهم الدراسة في إثراء المعرفة في هذا المضمار.
٥. استخدام الأسلوب العلمي في التعامل مع القضايا ذات الصفة الإسلامية.
٦. أن تكون نتائج هذه الدراسة أمام صانعي القرار والجهات المعنية بهذا الأمر.
٧. بيان كيف تكون معالجة موضوع الطلاق كعامل مهم في استقرار الأسرة العربية.

هدف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى التعرف على أسباب الطلاق من وجهة نظر المطلقين والمطلقات والقضاة الشرعيين وكيفية معالجته موضوع الطلاق وتخفيض نسبته لتحقيق استقرار الأسرة الأردنية.

محددات الدراسة:

يتحدد موضوع الدراسة بما يلي:

اقتصرت الدراسة على البحث عن أسباب الطلاق ومحاولة معالجتها. من خلال مقابلات المطلقين والمطلقات والقضاة الشرعيين في الأردن.

التعريفات الإجرائية:

الطلاق: لغة حل القيد

شرعاً: حل عقد النكاح بلفظ مخصوص كقول الرجل لزوجته أنتي طالق، أو قال في غيبتها هي طالق.

الإطار النظري:

مكانة الأسرة في الإسلام:

لقد عني الإسلام بالأسرة وبيان أحكامها، دعماً لوجودها وتمتيناً للصلات بين أفرادها، تحصيناً للفرد والمجتمع المسلم، فالأسرة هي اللبنة الأولى في بناء المجتمع، وبسلامة الأسرة وقوتها قوة للمجتمع. فبالأسرة تتحقق المقاصد الكبرى التي ارتضاها التشريع الإسلامي من حفظ النسل والأنساب والأعراض، وتحقيق المتطلبات البيولوجية والثقافية للإنسان، ولهذا نجد أن الإسلام أعلى من شأن رابطة الزوجية، وسماها ميثاقاً غليظاً، وفصل أحكامها في كل شأن من شؤونها، حتى لا تعبث بها الأهواء والأمزجة (السرطاوي ٢٠٠٨م).

مشروعية الطلاق:

الطلاق ثابت في الكتاب والسنة والإجماع والمعقول فمن الكتاب قوله تعالى (الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ)، (سورة البقرة، الاية٢٢٩) ،وقوله تعالى (لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ). (سورة البقرة ، الآية ٢٣٦) ، ومن السنة ما روي في الحديث الصحيح عن "النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَّقَ حَفْصَةَ ثُمَّ رَاجَعَهَا" وحفصة هي بنت عمر بن الخطاب (ابن حبان، ١٩٩٣). وقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث بسند ضعيف (أَبْغَضُ الْحَلَالِ إلى اللَّهِ الطَّلَاقُ)، (ابن ماجة، ١٩٩٨م)، ويضاف إلى هذا إجماع الأمة على مشروعيته من لدن عهد سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم حتى يومنا هذا.

ومن المعقول أن الزواج شرع لحكم يسعى الزوجان لتحقيقها وأهداف، وغايات نبيلة، فإذا تعذرت هذه الأمور استحكم الخلاف بين الزوجين وأصبح من الصعب استمرار الحياة الزوجية لجأ الزوجين إلى الطلاق لعدم تحقق مقاصد الشريعة من الزواج.

حكمة مشروعية الطلاق وسر كونه بيد الرجل

الزواج نعمة من نعم الله تعالى علينا،يستوجب الشكر والمحافظة عليها والانتفاع من ثمراتها ،وهو قائم على المودة والرحمة والسكن والعفاف والشرف وطلب الولد فإذا فقدت هذه النعم التي بني عليها بيت الزوجية وتعذر الإصلاح بين الزوجين وأصبح البيت قائما على الغش والخداع والغيبة ،وتحول الحب والحنان إلى منازعات وخصومات لا تنتهي.

من أجل هذه الأمور وغيرها شرع الطلاق وهو نعمة أيضا يتخلص بها الزوجان المتباغضان من قيد الرابطة فيلتمس كلاهما من هو خير له وأحسن معاملة وأكرم عشرة فيغن الله كلا من سعته ورحمته.

الطلاق بيد الرجل لأمور منها:

جعل الطلاق بيد الزوج لا بيد الزوجة بالرغم من أنها شريكة في العقد حفاظاً على الزواج، وتقديراً لمخاطر إنهائه بنحو سريع غير متأني؛ لأن الرجل الذي دفع المهر وأنفق على الزوجة والبيت يكون عادة أكثر تقديراً لعواقب الأمور، وأبعد عن الطيش في تصرف يلحق به ضرراً كبيراً، فهو أولى من المرأة بإعطائه حق التطليق لأمرين:

١. أن المرأة غالباً أشد تأثراً بالعاطفة من الرجل، فإذا ملكت التطليق، فربما أوقعت الطلاق لأسباب بسيطة لا تستحق هدم الحياة الزوجية، فالمرأة جبلت على غرائز وطبائع لا يساويها فيها الرجل فكثيرا ما تغلبها عواطفها وتنساق وراءها دون تقدير لنتائجها ،فمعظم النساء من هذا القبيل، بينما تحكيم الرجل للعقل أكثر وهذا لا ينفي أن يكون قلة من الرجال من هذا القبيل أيضا

٢. يتبع الطلاق أموراً مالية من دفع مؤجل المهر، ونفقة العدة، والمتعة، وهذه التكاليف المالية من شأنها حمل الرجل على التروي في إيقاع الطلاق، فيكون من الخير والمصلحة جعله في يد من هو أحرص على الزوجية. وأما المرأة فلا تتضرر مالياً بالطلاق، فلا تتروى في إيقاعه بسبب سرعة تأثرها وانفعالها، ويتحمل نفقة الزوجة بعد عقده عليها ومن الطبيعي أن الغرمَ بالغُنم.

٣. أن في ذلك تحقيقا لقوله تعالى:" الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا "[النساء/٣٤] "؛ فالرجل هو الذي ينفق على زوجته فيدفع لها المهر المعجل قبل الدخول والمؤجل بعد الدخول أو عند طلاقها وينفق عليها طيلة الحياة الزوجية.

٤. ومع هذا هناك حالات كثيرة تستطيع المرأة أن ترفع أمرها إلى القاضي وتطلب التفريق من زوجها.

٥. ثم أن المرأة قبلت الزواج على أن الطلاق بيد الرجل، وتستطيع أن تشرطه لنفسها إن رضي الرجل منذ بداية العقد، ولها أيضاً إن تضررت بالزوج أن تنهي الزواج بواسطة بذل شيء من مالها عن طريق الخلع، أو عن طريق فسخ القاضي الزواج بسبب مرض منفر،أو لسوء العشرة والإضرار، أو لغيبة الزوج أو حبسه، أو لعد م الإنفاق. يقول الزحيلي: وليست الدعوة المعاصرة إلى جعل الطلاق بيد القاضي ذات فائدة؛ لمصادمة المقرر شرعاً، ولأن الرجل يعتقد ديانة أن الحق له، فإذا أوقع الطلاق، حدثت الحرمة دون انتظار حكم القاضي. وليس ذلك في مصلحة المرأة نفسها؛ لأن الطلاق قد يكون لأسباب سرية ليس من الخير إعلانها، فإذا أصبح الطلاق بيد القاضي انكشفت أسرار الحياة الزوجية بنشر الحكم، وتسجيل أسبابه في سجلات القضاء، وقد يعسر إثبات الأسباب لنفور طبيعي وتباين أخلاقي. (الزُّحَيْلِيّ. ١٩٨٩م).

حكم الطلاق:

ذهب الجمهور (المالكية والشافعية والحنابلة): أن الطلاق من حيث هو جائز، والأولى عدم ارتكابه، لما فيه من قطع الألفة إلا لعارض، وتعتريه الأحكام الأربعة من حرمة، وكراهة، ووجوب، وندب، والأصل أنه خلاف الأولى. فيكون حراماً: كما لو علم أنه إن طلق زوجته وقع في الزنا لتعلقه بها، أو لعدم قدرته على زواج غيرها، ويحرم الطلاق البدعي وهو الواقع في الحيض ونحوه كالنفاس وطهر وطئ فيه. ويكون مكروهاً: كما لو كان له رغبة في الزواج، أو يرجو به نسلاً ولم يقطعه بقاء الزوجة عن عبادة واجبة، ولم يخش زناً إذا فارقها. ويكره الطلاق من غير حاجة إليه، لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث وسنده ضعيف (أَبْغَضُ الْحَلَالِ إلى اللَّهِ الطَّلَاقُ)، (ابن ماجة، ١٩٩٨م).

ويكون واجباً: كما لو علم أن بقاء الزوجة يوقعه في محرم من نفقة أو غيرها. ويجب طلاق المولي (حالف يمين الإيلاء) بعد انتظار أربعة أشهر من حلفه إذا لم يفئ، أي يطأ.

ويكون مندوباً أو مستحباً: إذا كانت المرأة بذيِّة اللسان يخاف منها الوقوع في الحرام لو استمرت عنده. ويستحب الطلاق في الجملة لتفريط الزوجة في حقوق الله الواجبة، مثل الصلاة ونحوها، ولا يمكنه إجبارها على تلك الحقوق، ويستحب الطلاق أيضاً في حال مخالفة المرأة من شقاق وغيره ليزيل الضرر، أو إذا كانت غير عفيفة، فلا ينبغي له إمساكها؛ لأن فيه نقصاً لدينه، ولا يأمن إفسادها فراشه، وإلحاقها به ولداً من غيره.

ويستحب الطلاق أيضاً لتضرر الزوجة ببقاء النكاح لبغض أو غيره، ويستحب كون الطلاق طلقة واحدة؛ لأنه يمكنه تلافيها، وإن أراد الطلاق الثلاثة، فَّرق الطلقات في كل طهر طلقة ليخرج من الخلاف، فإن عند أبي حنيفة لا يجوز جمعها، ولأنه يسلم من الندم. والخلاصة: أن الطلاق البدعي(وهو الواقع في الحيض ونحوه كالنفاس) إما حرام أو مكروه، والطلاق السني إما واجب أو مندوب أو خلاف الأولى. (الزُّحَيْلِيّ. ١٩٨٩م)

أحكام الطلاق:

من المعلوم أن ارتباط الطلاق بأحكام القرآن والسنة النبوية يضفي لها صفة الثبات والالتزام بالأحكام بشكل عام والطلاق بشكل خاص، ويوضح إمام (١٩٩٧م) يقصد بالوصف الشرعي للطلاق، ما يثبت له شرعاً من جهة كونه مطلوباً فعلاً أو مطلوباً تركه، فإن كان مطلوب الفعل طلباً جازماً فهو واجب، وإن كان مطلوب الفعل طلباً غير جازم فهو المندوب، وإن كان مطلوب الترك طلباً جازماً فهو الحرام، وإن كان مطلوب الترك طلباً غير جازم فهو المكروه.

ويوضح إمام (١٩٩٧م) أن الفقهاء متفقون على أن الطلاق تعتريه الأحكام التكليفية.

* الطلاق الواجب:

يكون الطلاق واجباً أي يأثم الزوج بعدم إيقاعه في حالات كثيرة منها:

١. في حالة الإيلاء: يرى الجمهور أن الزوج إذا أبى العودة إلى زوجته بعد مدة الإيلاء فيجب الطلاق في هذه الحالة.
٢. يكون الطلاق واجبا إذا عجز الحكمان عن الإصلاح بين الزوجين بكل السبل.
٣. يكون الطلاق واجباً دفعاً للضرر، فمثلاً إذا كان الزوج ذو أخلاق سيئة لا تطاق.

*** الطلاق المندوب:**

والذي يترجح فعله على تركه، ولا إثم في تركه، وصوره متعددة منها:

١. إذا فرطت الزوجة في حق من حقوق الله مثل ترك الصلاة عمداً.

٢. إذا كانت المرأة سيئة الخلق تؤذي زوجها وأهله وجيرانها بالقول والفعل.

وما ينطبق على المرأة ينطبق على الرجل في الأحكام السابقة.

*** الطلاق الحرام:**

وهو الطلاق يعاقب فاعله ويثاب تاركه، الطلاق الحرام هو الطلاق البدعي:

١. الطلاق في الحيض: لأن طلاق الحائض يتم في زمان لا يحتسب به عدتها، مما يؤدي إلى إطالة العدة بغير حق، فهو إضرار بالمرأة، ومن قواعد الشريعة عدم الإضرار.

٢. الطلاق في طهر جامعها فيه للشك في أمرها بين الحمل وعدمه، وما يترتب على ذلك من أحكام الطلاق في العدة.

*** الطلاق المكروه:**

يمكن أن يترجح فعله على تركه إذا كان الطلاق ذو مبرر يقتضيه، ولا سبب يدفع إليه.

<u>دراسات سابقة</u>

أجرى المومني، نضال (٢٠١٣م)، دراسة هدفت إلى التعرف على الآثار النفسية والاجتماعية للطلاق على الأبناء بالإضافة إلى أثر بعض المتغيرات الديمغرافية على أفراد عينة الدراسة.

وقد أظهرت نتائج الدراسة:

١. أن الشعور بالخوف والقلق من المستقبل وتراكم الهموم والأمراض هو من أكثر الآثار النفسية التي يتعرض لها أبناء المطلقين، ويؤدي بالفرد إلى شعور بالنقص وعدم تقدير نفسه.

٢. أن أكثر الآثار الاجتماعية ظهوراً على أفراد عينة الدراسة أن الطلاق يؤدي بالأبناء إلى رفقة السوء وذلك لضعف الرقابة عليهم وينظر إليهم من المجتمع نظره دونية.

وقام الشراري(٢٠٠٧م) بدراسة بعنوان الطلاق في محافظة القريات في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (٢٠٠٣-٢٠٠٧م): دراسة اجتماعية.هدفت هذه الدراسة

إلى التعرف على واقع الطلاق في محافظة القريات وظروفه وإجراءاته ومتطلباته وتكلفته، كما هدفت إلى التعرف على مستويات وأسباب الطلاق، والتعرف على العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المسئولة عن هذه المستويات. تكون مجتمع الدراسة من جميع حالات الطلاق في محافظة القريات في الفترة ما بين عام (٢٠٠٣-٢٠٠٧م)، والتي قد تم التوصل إليها من خلال سجلات المحافظة، وقد تم انحسار عينة الدراسة في(٢٤٣) حالة التي استطاع الباحث الوصول إليها. عمد الباحث في تحديد مستويات الطلاق وأسبابه على المنهج الوصفي التحليلي، كما وقام باستخدام استمارة استبار للحالات التي تم مقابلتها، ومن ثم تفريغ البيانات وتحليلها. وخلصت الدراسة إلى ارتفاع النسب المئوية للطلاق لدى حملة الشهادة الجامعية، مع أن المفروض أن الأكثر علماً أقل مشاكل، وارتفاع النسب المئوية للطلاق عند العاطلين عن العمل، كما وارتفعت النسبة المئوية للطلاق عند الذين يعملون، وقد يعود ذلك إلى عدم كفاية الدخل.

كما قام الشمسي(٢٠٠٠م) بدراسة بعنوان: (ظاهرة الطلاق، الأسباب والآثار الاجتماعية) دراسة ميدانية اجتماعية في مدينة عدن وهدف الباحث في دراسته إلى ما يلي:

١. معرفة انتشار ظاهرة الطلاق وأثرها البالغ على الأسرة والمجتمع في مدينة عدن.
٢. دراسة انتشار ظاهرة الطلاق في مدينة عدن حالياً.
٣. الكشف عن الأسباب والدوافع الأساسية للظاهرة.
٤. معرفة أثر الطلاق على مستوى المعيشة وكيفية مواجهة كل من المطلقين للمشكلات الجديدة التي تواجههم.
٥. التعرف على وضع المرأة المطلقة وكيفية حصولها على حقوقها وكيفية تنظيم حياتها بعد الطلاق، واتجاهات كل من المطلقين والمطلقات نحو الزواج.
٦. التعرف على دور الأقارب في الاختيار للزواج وأثر ذلك في حدوث الطلاق.
٧. التعرف على علاقة الطلاق بالمستوى الاجتماعي والاقتصادي.

كما قامت الحراسيس، خديجة علي (١٩٩٦)،بدراسة تناولت هذه الدراسة مشكلة الطلاق في الأردن ودور المرأة فيها هدفت إلى معرفة ابرز المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي من اجلها تبادر المرأة لطلب الطلاق من زوجها وتم توزيع استبانة على عينة مكونة من (٢٦٨) من المطلقين والمطلقات، وتبين من خلال النتائج بأن المرأة تبادر لطلب الطلاق إذا ارتفع لديها مستوى التعليم والعمل والدخل الناتج عنها، وإذا لم يتم تحقيق التوافق النفسي والمادي كما تبين أن سوء الاختيار وتدخل أهل

المطلقين. وأوصت الدراسة بضرورة تعاون مختلف القطاعات الرسمية والخاصة لدراسة المشكلة.

وقام اليعقوب، محمد احمد (١٩٩٤م)، بدراسة هدفت إلى التعرف على المشكلات الأسرية والاجتماعية والتربوية التي نجمت عن الطلاق في محافظة إربد ومحافظة المفرق وعينة الدراسة تكونت من أربع مجموعات وهي القضاة والتربويين والباحثين والاجتماعيين ورجال الأمن، وأداة القياس الاستبانة. وقد أظهرت نتائج الدراسة:

_ هناك علاقة إيجابية بين حالات الطلاق في محافظتي اربد والمفرق وبين المشكلات الأسرية والأخلاقية.

وقامت عبد الرحيم(١٩٩٣م) بدراسة بعنوان: ظاهرة الطلاق في سورية، أسبابها ومتغيراتها الاجتماعية المعاصرة، وهدفت الدراسة إلى دراسة متكاملة عن أسباب الطلاق، وعن العوامل التي تسهم في ارتفاع نسبته، وما مدى اختلاف هذه الظاهرة بين المدينة والريف؟ والكشف عن حجم الظاهرة في المدينة والريف، والتعرف على الاختلاف الموجود في هذا الحجم معهما، الكشف عن الترابط بين المستوى التعليمي لكل من الزوج والزوجة،وتأثير ذلك في الطلاق، الكشف عن الترابط بين الطلاق والزواج المبكر لكلا الزوجين، بما يمثله هذا المتغير من أهمية كبيرة على الظاهرة المدروسة بارتباطه بعدد من المتغيرات، كالإقامة المشتركة مع الأهل، واختيار الأهل للطرف الآخر، وتدخل الأهل في حياة الزوجين، والتبعية المادية للأهل، وما يترتب عنها، والكشف عن مدى الترابط بين الطلاق وسوء الاختيار.

منهجية الدراسة وإجراءاتها

منهج الدراسة:

سعت الدراسة الحالية إلى معرفة أسباب انتشار ظاهرة الطلاق في المجتمع الأردني من وجهة نظر المطلقين والمطلقات والقضاة الشرعيين من أجل ذلك تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي وذلك لأنه يُمكّن من جمع المعلومات الضرورية ومن ثم تحليل هذه المعلومات وتفسيرها للوصول إلى النتائج التي يمكن أن تسهم في تحقيق أهداف الدراسة وذلك بالرجوع إلى المصادر والمراجع وإجراء مسح للدراسات السابقة وتم استخدام المقابلة كوسيلة لجمع المعلومات بعد إعداد أسئلة المقابلة وتحكيمها وطرحها على عينة من المطلقين والمطلقات والقضاة الشرعيين في الأردن. ومن ثم التحليل واستخلاص النتائج ومناقشتها وذلك بعرض ما تم التوصل إليه للإجابة عن أسئلة الدراسة وكتابة التوصيات وقائمة المراجع والملخص باللغة العربية والإنجليزية.

مجتمع الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من جميع المطلقين والمطلقات ومن جميع القضاة الشرعيين العاملين في المحاكم الشرعية

عينة الدراسة:

تم اختيار عينة طبقية عشوائية ممثلة لمجتمع الدراسة تكونت من (٦٠) مطلقا و مطلقة و من (٣٠) قاضياً موزعين على مناطق المملكة كما في الجدول رقم (١):

عينة الدراسة	المطلقون	القضاة
اقليم الشمال	٢٠	١٠
اقليم الوسط	٢٥	١٥
اقليم الجنوب	١٥	٥
المجموع	٦٠	٣٠

أداة الدراسة:

من أجل تحقيق أغراض الدراسة تم تطوير أداة الدراسة بعد الرجوع إلى الأدبيات والدراسات السابقة وتكونت الأداة بصورتها النهائية من سؤالين مفتوحين وجهاً إلى عينة الدراسة من خلال المقابلة.

صدق الأداة:

للتأكد من صدق الأداة تم عرضها على مجموعة من المحكمين المختصين بهذا المجال وأجريت عليها التعديلات لتصبح بصورتها النهائية.

الأساليب الإحصائية:

تم استخدام التكرارات والنسب المئوية لأسباب ظاهرة الطلاق في المجتمع الأردني والمقترحات لمعالجة هذه الظاهرة من وجهة نظر المطلقين والمطلقات والقضاة الشرعيين.

عرض ومناقشة النتائج:

أولاً: عرض ومناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الأول والذي ينص على: ما أسباب انتشار ظاهرة الطلاق في الأردن من وجهة نظر المطلقين والمطلقات؟

وللإجابة عن هذا السؤال تم استخراج التكرارات والنسب المئوية لأسباب الطلاق من وجهة نظر المطلقين والمطلقات كما في الجدول (٢):

جدول (٢)

التكرارات والنسب المئوية لأسباب ظاهرة الطلاق في الأردن من وجهة نظر المطلقين المطلقات مرتبة تنازلياً. ن = ٦٠

الرقم	الأسباب	التكرار	النسبة
١.	تعاطي الكحول والمخدرات.	٥٥	%٩٢
٢.	الغش والخداع وعدم الوضوح بين الخاطبين.	٥٣	%٨٨
٣.	عدم تفرغ احد الزوجين أو كلاهما للحياة الزوجية.	٥١	%٨٥
٤.	عدم إنجاب المرأة للأولاد الذكور.	٤٨	%٨٠
٥.	اعتلال صحة أحد الزوجين.	٤٥	%٧٥
٦.	إجبار المرأة أو الزوج أو بمعنى الزواج بغير رضاهما.	٤١	%٦٨
٧.	إهدار المرأة لمال زوجها.	٣٥	%٥٨
٨.	وجود سلوكيات سيئة عند أحد الطرفين.	٣٣	%٥٥
٩.	مشاهدة القنوات الفضائية غير الملتزمة أخلاقيا.	٣١	%٥٢
١٠.	وجود تباين في الدرجات العلمية بين الزوجين.	٢٨	%٤٧
١١.	عدم التواصل اللفظي والفكري.	٢٨	%٤٧

١٢.	الاختلاف حول حدود الحرية المتاحة لكل منهما.	٢٦	%٤٣
١٣.	قصر فترة التعارف بين الخاطبين.	٢٥	%٤١
١٤.	عدم التسامح مع الأخطاء بين الزوجين.	٢٣	%٣٨
١٥.	الغيرة الزائدة عند أحد الزوجين.	٢٠	%٣٣
١٦.	قلة اهتمام الزوجين بمظهرهما وزينتهما.	١٨	%٣٠
١٧.	عدم الاهتمام بضيوف الزوج أو الزوجة.	١٦	%٢٧
١٨.	أحلام البنات الرومانسية.	١٥	%٢٥

جاء في المرتبة الأولى "تعاطي المخدرات والكحول" بتكرار (٥٥) وبنسبة (٩٢%). وغالباً ما يأتي هذا الأمر عند عدم الالتزام الديني والأخلاقي ولذلك وصل أحد الطرفين لهذا الأمر فإنها تصبح الحياة الزوجية صعبة الاستمرار حيث إن الطرف الثاني لا يصبر على هذه السلوكيات ومن هنا فإن الطرف الثاني يبحث عن حل ولا يجده غالبا إلا في الطلاق وهذا ناتج عن سوء الاختيار والتسرع في اختيار شريك الحياة وعدم الالتزام بالمنهج النبوي في عملية الاختيار أصلاً. وجاء في المرتبة الثانية " الغش والخداع وعدم الوضوح بين الخاطبين" بتكرار (٥٣) وبنسبة (٨٨%) قد تم في فترة الخطبة إخفاء بعض العيوب وقد تكون خَلقية أو خُلقية أو إخفاء بعض السلوكيات ولكن سرعان ما تظهر بعد الزواج ولذلك قد تكون سبباً في وجود كثير من المشاكل والتي قد تؤدي إلى الطلاق في كثير من الأحيان ولذلك يرى الباحث أن يتم الاستفسار والوضوح والصراحة في مرحلة الخطوبة أفضل من تركها تتفاقم بعد الزواج وكذلك الثاني في عملية الاختيار سواء أكان من الزوج أو الزوجة.

ولقد جاء في المرتبة الثالثة " عدم تفرغ أحد الزوجين أو كلاهما للحياة الزوجية" بتكرار (٥١) وبنسبة (٨٥%) فإن المرأة قد تعمل خارج البيت، والبيت وتربية الأبناء عندها عمل ثانوي ولكنه عند الزوج هو الأمر الأول والهدف من الزواج ولذلك يحدث الخلاف وقد يكون الرجل لديه من الأعمال يبقى مسافراً أو أن البيت والزوجة عنده ليست من الأولويات ولذلك حتماً لم يحصل في هذه الحالة السكن والطمأنينة بالزواج والذي وجد الزواج من أجلهما ولذلك تبدأ المشاكل بين الزوجين حيث إن الزواج لم يلبِ هدف ورغبة كلاهما أو أحدهما. لذلك يبحث عن الطلاق في هذه الحالة. وجاء في المرتبة الرابعة "عدم إنجاب المرأة للأولاد الذكور" بتكرار(٤٨) وبنسبة (٨٠%) وهذا قد يظهر أكثر من إجابة المطلقات وهذا الأمر ليس بيدها فإن الله سبحانه وتعالى يهب لمن يشاء الذكور ويهب لمن يشاء الإناث ولكن الرجل يحب الولد الذي يحمل اسمه وكذلك أهله وأسرته وهذا الذي يجعله يبحث عن أولاد ذكور. ومن هنا يرى

أن يتم ذلك بالزوجة الثانية وهذا بدوره يؤدي إلى الخلاف والمشاكل وبالتالي إلى الطلاق ولذلك يرى الباحث توعية الرجل والمرأة كذلك بأن الأولاد الذكور ليسوا من صنع الرجل أو من صنع المرأة بل ذلك أمر من الله وكذلك من يدري أين الخير هل هو بوجود الذكور أم الإناث.

وجاء في المرتبة الخامسة "مرض أحد الزوجين أثناء الحياة الزوجية" بتكرار(٤٥) وبنسبة (٧٥%) فمن الطبيعي أن يمرض أحد الزوجين مرضاً يصبح معه صعوبة استمرار الحياة الزوجية وبالتالي يصبح أحد الطرفين وخاصة الزوج يبحث عن زوجة أخرى يمارس حياته معها وهنا تحدث المشاكل التي قد تصل إلى الطلاق وكذلك الزوجة قد تصبح تعمل مشاكل مع زوجها المريض الذي لا يستطيع إعطاءها كافة حقوقها من أجل الطلاق والبحث عن زوج تمارس حياتها معه. ومن هنا يرى الباحثان أن الزوج يمكنه أن يحل خلافه مع زوجته بالحوار والمناقشة الهادفة حتى تبقى معه زوجته ويتزوج معها زوجة أخرى.

وجاء في المرتبة السادسة " إجبار المرأة على الزواج" بتكرار (٤١) وبنسبة (٦٨%) وقد يكون هذا الإجبار حقيقياً تحت التهديد والخوف والترغيب والترهيب ، وقد يكون من غير استشارتها وهذا يحدث مع الزوج بالزواج من قريبته لسبب أو آخر وفي كلتا الحالتين قد يكون هذا الزواج بعد فترة معرضاً للطلاق حيث لا انسجام بين الزوجين فكيف لكليهما أو أحدهما أن يذهب لبيت الزوجية وهو غير راض عن الزواج وقد أمر عليه السلام أن يتم استشارة الزوج والزوجة في رأيهما في إتمام عملية الزواج بعد الجلوس مع القضاة والموافقة على ذلك ولذلك يرى الباحثان أن يتم استشارة الزوج أو الزوجة وأخذ رأيهما والثاني في اتخاذ قرار الزواج لأنه قرار مصيري.

وجاء في المرتبة السابعة "إهدار المرأة لمال زوجها" بتكرار (٣٥) وبنسبة (٥٨%) فالمرأة قد تسرق وتهدر مال زوجها عن قصد أو غير قصد فقد يكون عن جهل وقد يكون انتقاماً من الرجل أو الإسراف في غير وجه حق ولذلك فإن ذلك يثير حفيظة الرجل تجاهها ويصبح دائم البحث عن الخلاص منها ولذلك يجد الطلاق حلاً. ولذلك يرى الباحثان أن مثل هذه المرأة يجب توعيتها والتوضيح لها أن هذا أمراً محرماً ويندرج تحت ذلك المرأة التي تستغني عن نفقة زوجها وهذا يشجعها على عدم استشارته وبهذا يحصل الخلاف على الأولويات في الإنفاق ويؤدي ذلك الخلاف في إدارة المال إلى الطلاق. وجاء في المرتبة الثامنة "وجود سلوكيات سيئة عند أحد الطرفين" بتكرار (٣٣) وبنسبة (٥٥%) فإن الزوجة لا تقدم الاحترام والحب لزوجها وهو كذلك لا يقدم لها الاحترام والحب الكافي وكذلك قد يكون أحدهما حاد المزاج وسريع الغضب وكثير من السلوكيات السيئة التي تندرج تحت هذا البند ولذلك يسعى كل طرف بكل الطرق للتخلص من الآخر للتخلص من هذه السلوكيات والطباع السيئة. ولذلك يرى الباحثان أن كل

طرف يجب عليه أن يحترم الطرف الآخر ويقدم له كل الاحترام والتقدير والحب ويبتعد عن السلوكيات السيئة التي قد تسيء للعلاقة الزوجية وتؤدي إلى الطلاق.

وجاء في المرتبة التاسعة "مشاهدة القنوات الفضائية غير الملتزمة أخلاقياً" بتكرار (٣١) وبنسبة (٥٢%) وهذا بدوره يؤدي بالزوجين إلى سلوكيات غير الأخلاقية وعدم الالتزام الديني والأخلاقي وهذا من شأنه أن يؤدي إلى الإضرار بالطرف الآخر وبالتالي البحث عن علاقات خارج نطاق الأسرة ويصبح هناك شك من قبل الطرفين أو أحدهما وهذه المشاهدة واستمرارها قد يؤدي إلى مشاكل أسرية ويصبح الطلاق حلاً لأحد الطرفين أو أحدهما ولذلك يرى الباحث أن يتم توعية الطرفين بضرورة الالتزام أخلاقيا ودينياً لبناء أسرة على أسس من المحبة والتعاون والمودة والالتزام الديني وبالتالي حلاً لمشكلة الطلاق في المجتمع. وجاء في المرتبة العاشرة "وجود تباين في الدرجات العلمية بين الطرفين" بتكرار (٢٨) وبنسبة (٤٧%) وأن وجود هذا التباين عند بعض الأزواج يدخل ضمن عدم التكافؤ وهذا بدوره يشعر كل طرف أن الطرف الآخر اقل منه مستوى وهذا يشعر بأنه ليس كفئاً له ولذلك عليه أن يبحث عن مستوى آخر ليكافئه وهذا يحدث بعض المشاكل التي قد تؤدي إلى الطلاق. ولذلك يرى الباحث أن علاج ذلك يتم اقتناع الطرفين أن المستوى العلمي ليس له علاقة بالحياة الزوجية في الجوانب الأخرى أو أن يتم هذا التكافؤ قبل الزواج فيبحث كل من الزوجين عند الاختيار عما يناسبه لتفادي حدوث مثل هذه المشاكل.

وجاء في المرتبة الحادية عشر "عدم التواصل اللفظي أو الفكري" بتكرار (٢٨) وبنسبة (٤٧%) قد يكون أحد الطرفين يتكلم لغةً أو يحمل فكراً ما لا يتكلمه أو يحمله الطرف الآخر وبالتالي يكون هناك صعوبة في التواصل اللفظي أحيانا أو الفكر أحيانا مما يصعب معه ممارسة الحياة الزوجية والتفاهم وبالتالي لا يمكن استمرار الحياة الزوجية. ولذلك يرى الباحث أن يتم النظر إلى هذا الأمر قبل الزواج ومحاولة دراسة كل طرف من قبل الطرف الآخر وذلك لتفادي الوصول إلى الطلاق بين الطرفين.

وجاء في المرتبة الثانية عشر "الاختلاف حول حدود الحرية المتاحة لكل منهما" بتكرار (٢٦%) وبنسبة (٤٣%) بمعنى تحدث اختلافات ومشاكل بين الزوجين حول حدود الحرية أين يذهب كل من الزوجين وحدوده في التدخل في شؤون الآخر وهناك حدود مكانية وحدود زمانية. وحسب العادات والتقاليد الاجتماعية ولذلك على الزوجين الاتفاق على هذه الحدود خوفاً من حدوث المشاكل وتقود هذه الاختلافات أحياناً إلى الطلاق. ولقد جاء في المرتبة الثالثة عشر "قصر فترة التعارف بين الزوجين في فترة الخطوبة قبل العقد" بتكرار (٢٥) وبنسبة (٤٢%) لأن العادات والتقاليد لا تسمح لأن أحيانا أهل الزوج وأهل الزوجة يجلسون معهم ولهم علاقة بعملية الاختيار ولم يكن هذا الاختيار بين الزوجين فقط عن قناعة وعادة يتخذ القرار بمعونة أهل الزوجين وتكون المعلومات غير متوفرة بشكل كافي فيأتي القرار ليس مبنيا على قاعدة معلومات

كافية لاتخاذ قرار صائب. لذلك يرى الباحثان أن تطول هذه الفترة ويتم فيها التعارف بين المخطوبين بشكل تفصيلي ويعرف كل واحد منهم معلومات كافية عن الآخر ليكون القرار مبنيا على أسس علمية بعد توفر المعلومات الكافية حتى يكون قرار الزواج عن قناعة ولا يكون هناك تدخل من الأهل إلا من قبيل توفير المعلومات لإتمام عملية الزواج.

وجاء في المرتبة الرابعة عشر "عدم التسامح مع الأخطاء من قبل الطرفين" بتكرار (٢٣) وبنسبة (٣٨%) الزوجان ليسا بملائكة فهما بشر وتحدث الأخطاء ولا يوجد إنسان كامل فقد يكره أحدهما خلقاً أو سلوكاً من الآخر ولكنه يحب خلقاً أو سلوكاً آخر فإن المودة والتعاون تساعد الزوجين على تخطي كثير من المعوقات في الحياة الزوجية والعكس فإن عدم التسامح عن الأخطاء يجعل الأمور والمشاكل تتفاقم وتقود إلى الطلاق أخيراً لأن الحياة الزوجية تصل إلى طريق مسدود ولذلك يرى الباحثان أن يتمثل الزوجان قوله تعالى: "ولا تنسوا الفضل بينكما" (سورة البقرة، ٢٣٧). وجاء في المرتبة الخامسة عشر "الغيرة الزائدة عند أحد الزوجين" بتكرار (٢٠) وبنسبة (٣٣%) فإن الغيرة مطلوبة ليحافظ كل منهما على الآخر وهي حب الزوجين لبعضهما ولكنه أن يصل الأمر إلى الغيرة الزائدة فتصبح مرضاً عند الزوجة أو الزوج أو العكس عند كل تصرف وحركة وكلمة ومشوار ومكالمة يصبح بعدها تعذر الحياة الزوجية ويصبح أمراً ثقيلاً على النفس البشرية. ولذلك قد يؤدي هذا إلى الطلاق ليتخلص كل منهما من هذا العبء الثقيل ولذلك يرى الباحثان ألا تصل الأمور إلى الغيرة الزائدة بحيث تصبح مرضاً وتبقى في حدود المعقول ومزيداً من الثقة بين الزوجين يرتاح الطرفان ويطمئن كل طرف إلى الآخر ويحدث طمأنينة وهناء في الحياة الزوجية ويساعدهما على الاستمرار.

وجاء في المرتبة السادسة عشر " قلة اهتمام الزوجين بمظهرهما وزينتهما" بتكرار (١٨) وبنسبة (٣٠%) وهذا يدل على أن من أسباب الطلاق قد يكون الاهتمام بالمظهر والشكل والنظافة والترتيب فإن الله جميل يحب الجمال وهذه الأمور مهمة جداً على بساطتها فقد تكون أحياناً النظافة والمظهر والزينة سببا من أسباب الطلاق. ولذلك يرى الباحثان أن يكون الزوجان كل منهما جذاب للآخر حيث يرى سعادته بالقرب منه. وجاء في المرتبة السابعة عشر "عدم اهتمام كل من الزوجين بضيوف الآخر" بتكرار (١٦) وبنسبة (٢٧%) فإن الزوج قد يكره الزوجة لأنها لا تحترم ضيوفه خاصة إن كانوا أهله ولا تقدم لهم الضيافة المناسبة وكذلك الزوج لا يساعد الزوجة على استقبال ضيوفها وخاصة أهلها ولذلك الخلاف على استقبال واحترام الضيوف قد يؤدي إلى الطلاق ولذلك يرى الباحث بأن يحترم كل منهما ضيوف الآخر لأن النبي عليه السلام كان يحترم صديقات خديجة بعد وفاتها وبهذا تحصل المودة والمحبة بين الزوجين بشكل أكثر.ولقد جاء في المرتبة الثامنة عشر "أحلام البنات الرومانسية" بتكرار (١٥) وبنسبة (٢٥%) تعتقد بعض البنات لقلة الوعي بالحياة الزوجية بأنها رومانسية وعاطفية فقط

وتنسى البنات أن الحياة الزوجية مشروع كبير فيه تضحية بتربية الأولاد وليس فقط صالة عرس وفستان زواج. إنما مشروع كبير أكبر مشروع تضحية يقوم به الإنسان في حياته ومن هنا تحدث المشكلة بالصدمة بين التخيل والواقع ولذلك تحدث الفجوة ويحدث الخلاف والمشاكل التي قد تؤدي إلى الطلاق.

ثانياً: عرض ومناقشة النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني والذي ينص على: ما أسباب ظاهرة الطلاق في الأردن من وجهة نظر القضاة الشرعيين؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج التكرارات والنسب المئوية لأسباب ظاهرة الطلاق من وجهة نظر القضاة الشرعيين كما في الجدول (٣):

جدول (٣)

التكرارات والنسب المئوية لأسباب ظاهرة الطلاق في الأردن من وجهة نظر القضاة الشرعيين مرتبة تنازلياً ن = ٣٠.

الرقم	الأسباب	التكرار	النسبة
١.	سوء اختيار شريك الحياة.	٢٥	%٨٣
٢.	تدخل أهل الزوجة الدائم في حياتهم الخاصة.	٢٣	%٧٧
٣.	تدخل أهل الزوج وخصوصاً أم الزوج.	٢١	%٧٠
٤.	التقصير في تأدية الزوجة لحقوق الزوج.	١٩	%٦٣
٥.	التقصير في تأدية الزوج لحقوق الزوجة.	١٩	%٦٣
٦.	الزواج الثاني.	١٨	%٦٠
٧.	قلة الالتزام الديني.	١٨	%٦٠
٨.	السكن المشترك مع الأهل.	١٧	%٥٧
٩.	عدم تحمل المسؤولية من قبل الزوج أو	١٧	%٥٧

الرقم	الأسباب	التكرار	النسبة
	الزوجة.		
١٠.	الفارق العمري بين الزوجين.	١٦	%٥٣
١١.	ضعف شخصية الزوج أو الزوجة.	١٦	%٥٣
١٢.	بخل الزوج أو عدم قدرته على النفقة.	١٥	%٥٠
١٣.	عدم التوافق الجنسي أو الاجتماعي.	١٤	%٤٧
١٤.	الإساءة الجسدية.	١٣	%٤٣
١٥.	الخيانة الزوجية.	١٣	%٤٣
١٦.	عدم الإنجاب (العقم).	١٣	%٤٣
١٧.	الزواج لمصلحة مادية.	١٢	%٤٠

أظهرت نتائج السؤال الثاني أن أكثر الأمور تأثيراً هو سوء اختيار شريك الحياة من الطرفين حيث حصل على أعلى تكرار (٢٥) وبنسبة (٨٣%). ويرى الباحث أن المجتمع يبدو أنه يركز على أمور شكلية مثل الشكل والجمال والوظيفة، وبعض الميزات الأخرى ولا يتم على التركيز على أمور أكثر عمقا مثل جلوس الطرفين مع بعضهم ودراسة الطرف الآخر دراسة معمقة ولذلك يرى الباحث أن يتم الجلوس بين الطرفين لوقت أطول ويسمح لهم بالدراسة والتعمق في الطرف الآخر وأن يعطي كل طرف رأيه بالآخر بحيث يكون القرار صادرا عن دراسة كل طرف للآخر دراسة مستفيضة فعلى ما يبدو أن هناك تسرعاً في عملية اتخاذ القرار ولذلك يرى الباحث أن يكون القرار بناءاً على قاعدة معلومات عن الطرفين. وهذا ما يؤيده حديث الرسول عليه الصلاة والسلام بأن ينظر كل طرف للآخر وفي المرتبة الثانية " تدخل أهل الزوجة الدائم في حياتهم الخاصة " بتكرار (٢٣) ونسبة (٧٧%) ولذلك يجب توعية الزوجين أن الحياة الجديدة منفصلة عن حياة أهل الزوجة وعدم التدخل بأمور ابنتهم حيث إنها انتقلت إلى حياة جديدة لها متطلبات وأن كثرة التدخل ليس لصالح ابنتهم حيث إن ذلك التدخل يفسد عليها حياتها الزوجية وعليه يرى الباحث أن يتم توعية الوالدين والأسرة بشكل عام بعدم التدخل في حياة ابنتهم الخاصة.

وفي المرتبة الثالثة: تدخل أهل الزوج وخصوصاً أم الزوج وحصلت على تكرار (٢١) وبنسبة (٧٠%). وهذا التدخل من أسرة الزوج وخاصة أم الزوج يؤدي إلى الخلاف بين الزوجين ويثير المشاكل بينهما ولذلك يجب توعية أم الزوج أن كثرة التدخل

في حياة ابنها الزوجية وفي خصوصية مع زوجته يفسد عليهم حياتهم. وبالتالي قد يؤدي إلى الطلاق.

وجاء في المرتبة الرابعة " التقصير في تأدية الزوجة لحقوق الزوج " بتكرار (١٩) وبنسبة (٦٣%). وبالتأكيد فإن التقصير يؤدي إلى مشاكل بين الزوج والزوجة لأنها لا تلبي حقوقه فهو تزوج ليحصل على هذه الحقوق فإن عدم تلبيتها يشعره أنه لا فائدة من الزواج فإن حقوقه ضائعة ولم يتحقق الهدف من الزواج فيبدأ بالتفكير بالطلاق لأن حياته قبل الزواج وبعده سيان.

وجاء في المرتبة الخامسة " التقصير في تأدية الزوج لحقوق الزوجة " وبتكرار (١٩) وبنسبة (٦٣%). وحتى عندما ترى الزوجة أن حقوقها لم تحصل عليها ولم يتحقق هدفها من الزواج فتبدأ بعمل المشاكل لزوجها وتتفاقم هذه المشاكل حتى تصل إلى الطلاق. وجاء في المرتبة السادسة " الزواج الثاني وانشغال الزوج عن أسرته الأولى " بتكرار (١٨) وبنسبة (٦٠%). ولذلك تبدأ الزوجة الأولى بالمطالبة بحقوقها وبمنافسة الزوجة الثانية وهنا يحدث الخلاف وتبدأ الأمور تتوسع بين الزوجين وللخلاص من هذا الموقف يبدأ الزوج بالتفكير بالطلاق من الزوجة الأولى.

ولقد جاء في المرتبة السابعة " قلة الالتزام الديني وبتكرار (١٨) وبنسبة (٦٠%) وهذا يعني أن قلة الالتزام الديني من قبل الزوجين أو أحدهما قد تؤدي إلى كثير من المشاكل وهذا يقوده إلى عدم تأدية الحقوق للآخر أو الخيانة الزوجية من أحد الطرفين وقلة الاحترام للطرف الآخر ويدخل تحت ذلك كما أفاد القضاة أن قلة المعرفة بالأحكام الشرعية للطلاق من أسباب الطلاق وكل هذا يؤدي إلى مشاكل وتبدأ هذه المشاكل تتفاقم وتصل إلى الطلاق ولذلك يرى الباحث أن هذا الالتزام يجب البحث عنه أثناء اختيار الشريك فقد يقع هذا الأمر ضمن سوء الاختيار للشريك. وجاء في المرتبة الثامنة " السكن المشترك مع الأهل " وبتكرار (١٧) وبنسبة (٥٧%) والسكن المشترك مع الأهل قد يسهل طريق التدخل من الأهل سواء أهل الزوج أو أهل الزوجة وهذا التدخل في شؤون الزوجين من الطرفين يؤدي إلى مشاكل وزيادة هذه المشاكل مما يؤدي إلى الطلاق حيث إن أي سوء فهم بين الطرفين يتيح الفرصة لتدخل الأهل. وجاء في المرتبة التاسعة " عدم تحمل المسؤولية من قبل الزوج أو الزوجة" بتكرار (١٧) وبنسبة (٥٧%). أن عدم تحمل المسؤولية من الزوجين أو أحدهما حتماً سيؤدي إلى إهمال مصلحة الأسرة وتصبح اللامبالاة عند الزوجين أو إحداهما وبالتالي يؤدي إلى ضياع الأسرة وبالتالي يصبح التفريق بينهما أمراً سهلاً وكل ذلك يقود إلى الطلاق.

وجاء في المرتبة العاشرة " الفارق العمري بين الزوجين " بتكرار (١٦) وبنسبة (٥٣%) وهذا يعني صغر أحدهما أحياناً. مما يترتب عليه عدم أهلية وكفاءة الصغير لتحمل المسؤوليات فهو لا يقدر أهمية الموافقة على الزواج والاختيار وهذا يحدث الكثير من المشاكل التي تؤدي إلى الطلاق وعليه يرى الباحث أن يتم التأكد من

مناسبة العمر بين الطرفين لتفادي مثل هذه المشاكل. وجاء في المرتبة الحادية عشر " ضعف شخصية الزوج أو الزوجة " بتكرار (١٦) وبنسبة (٥٣%). وهذا الضعف ينتج عنه سيطرة أحد الطرفين على الآخر وبالتالي اختلال الحياة الزوجية وهذا الاختلال يؤدي إلى كثير من المشاكل في إدارة الأسرة ولذلك المفروض أن كل طرف يأخذ دوره في قيادة الأسرة وهذا الاختلال يؤدي إلى احتدام المشاكل داخل الأسرة ويفضي إلى الطلاق. وفي المرتبة الثانية عشر " بخل الزوج وعدم قدرته على النفقة " بتكرار (١٥) وبنسبة (٥٠%) وإن القدرة على النفقة من شروط الزواج لأن النفقة واجبة على الزوج وأحياناً عدم المقدرة على الإنفاق لفقر الزوج وأحيانا لبخل الزوج. ولذلك المفروض توعية الزوج بأن النفقة على الزوجة والأبناء صدقة مباركة وغالباً الزوجة لا تصبر على الفقر وقلة النفقة وفي بعض الأحيان في هذا المجال يكون الخلاف على راتب الزوجة ولذلك ما يحل هذه المشكلة الحوار الهادف بين الزوج والزوجة مع تحديد أولويات الإنفاق لأن بعض الزوجات تهتم بالمظاهر على حساب الأولويات.

وجاء في المرتبة الثالثة عشر " عدم التوافق الجنسي والاجتماعي بين الزوجين " وبتكرار (١٤) وبنسبة (٤٧%) إن عدم التوافق الجنسي يحرم الزوجين أو أحدهما من ذلك فقد يكون طرف بحاجة إلى الجنس أكثر من غيره أو قد تكون الممارسة الجنسية غير صحيحة أو الضعف الجنسي عند أحد الطرفين، وكل هذه الظروف السابقة تؤدي إلى عدم الانسجام بين الطرفين وبالتالي وجود مشاكل وانفعالات قد تؤدي إلى الطلاق أحيانا وكذلك عدم التوافق الاجتماعي والمستوى الاجتماعي بين الطرفين قد يؤدي إلى الطلاق ولذلك يرى الباحث أن يكون هناك تكافؤ اجتماعي وجنسي بين الطرفين. وفي المرتبة الرابعة عشر " الإساءة الجسدية " بتكرار (١٣) وبنسبة (٤٣%). وعندما تحصل الإساءة الجسدية بالضرب فإن ذلك يأتي بعد خلافات كبيرة وزيادة حجم هذه الإساءة قد يؤدي غالباً إلى الطلاق وقد نهى عليه السلام عن ضرب المرأة إلا في حالات معينة لما فيه ذلك من إهانة لها.

ولقد جاء في المرتبة الخامسة عشر " الخيانة الزوجية من الزوج أو الزوجة " بتكرار (١٣) وبنسبة (٤٣%) بمعنى علاقة غير شرعية يقيمها أحد الزوجين خارج بيت الزوجية وغالباً ما تكون ناتجة عن ضعف الالتزام الديني أو من عدم اهتمام طرف بمظهره أو بنفسه أمام الطرف الآخر وهذا قد يؤدي إلى علاقة غير شرعية وبالتالي يصبح هناك شك بين الزوجين يصعب معه استمرار الحياة الزوجية يجعل كل طرف يبحث عن الطلاق. وفي المرتبة السادسة عشر " عدم الإنجاب (العقم) " بتكرار (١٣) وبنسبة (٤٣%). لقد كان الهدف من الزواج الإنجاب وهو فطرة يجبها الزوجان فإن حصل خلل من أحدهما يسعى لمعالجة الأمر. ولذلك قد يكون الطلاق ليسعى كل واحد منهما للإنجاب. وجاء في المرتبة السابعة عشر " الزواج لمصلحة مادية " بتكرار (١٢) وبنسبة (٤٠%). وهذا يدل على أن الزواج قد يكون لمصلحة مادية بمعنى طمع في

مصلحة مادية فقد يكون الزوج يملك الأراضي والأموال والعقارات وشركات، أي من أصحاب رؤوس الأموال أو ذا منصب أو شهرة والزوجة كذلك وقد يطمع أحدهما بالآخر لمصلحة. ولكن هذه المصلحة متغيرة وقد تنتهي بعد وقت ولذلك ينتهي الرابط المادي بينهما فيصبح أحد الطرفين يفكر بالطلاق ولذلك نهى عليه السلام أن يكون الارتباط بالزواج لمصلحة مادية لأنها سرعان ما تنتهي.

عرض ومناقشة السؤال الثالث: والذي ينص على ما مقترحات العلاج لظاهرة الطلاق في المجتمع الأردني من وجهة نظر القضاة الشرعيين؟

وللإجابة عن هذا السؤال تم استخراج التكرارات والنسب المئوية لمقترحات علاج ظاهرة الطلاق في المجتمع الأردني من وجهة القضاة الشرعيين كما في الجدول (٤):

جدول (٤) التكرارات والنسب المئوية لمقترحات علاج ظاهرة الطلاق في المجتمع الأردني من وجهة نظر القضاة الشرعيين مرتبة تنازلياً

الرقم	المقترحات	التكرار	النسبة
١.	اتباع المنهج الإسلامي في عملية اختيار شريك الحياة.	٢٧	%٩٠
٢.	وجود مكاتب للإصلاح الأسري.	٢٥	%٨٣
٣.	التركيز على التوعية والإرشاد بشتى الوسائل للمقبلين على الزواج.	٢٤	%٨٠
٤.	أن يعرف كل زوج حقوق الآخر.	٢٠	%٦٧
٥.	تطويق الخلافات بين الزوجين.	١٧	%٥٧
٦.	التركيز على الكفاءة في الزواج.	١٥	%٥٠
٧.	التسامح بين الزوجين.	١٤	%٤٧
٨.	الصبر على مشاق الحياة من الزوجين.	١٤	%٤٧
٩.	إعطاء علاوة مجزية لزوجة المواطن التي لا تعمل.	١٣	%٤٣
١٠.	تربية الأبناء ليكونوا أزواجاً صالحين في المستقبل.	١١	%٣٧
١١.	إيجاد مواد تعليمية في مناهج المدارس والجامعات تعني بشأن الأسرة.	٩	%٣٠

جاء في المرتبة الأولى من مقترحات عينة القضاة الشرعيين "اتباع المنهج الإسلامي في عملية اختيار شريك الحياة" بتكرار (٢٧) وبنسبة (٩٠%) وهذا يدل على اهتمام القضاة وإطلاعهم أن الإجراءات التي تتم في عملية الاختيار ليست بالمستوى المطلوب وليست هي الاجراءات الشرعية في اخذ موافقة الطرفين وتعارفهم معاً وكذلك في تطبيق أسس ومعايير اختيار الزوج أو الزوجة فهناك أسس شرعية يجب اتباعها في عملية الاختيار والموافقة على الزواج وأن تنفيذ هذه المعايير الشرعية يحمي الأسرة من الضياع مستقبلاً. وجاء في المرتبة الثانية "وجود مكاتب الإصلاح الأسري" وبتكرار وقدره(٢٥) وبنسبة (٨٣%) من عينة الدراسة وكذلك يرى القضاة أن وجود مكاتب للإصلاح الأسري تعمل قبل وصول القضية للمحكمة يتم فيها الارشاد والتوعية ومحاولة الاصلاح والتفاهم بين الزوجين لإعطاء فرصة من التريث قبل أن تصل القضايا الى المحكمة وفي هذه الفترة تهدأ النفوس ويحدث التسامح والإصلاح بين الطرفين.

وجاء في المرتبة الثالثة "التركيز على التوعية والإرشاد بشتى الوسائل وبتكرار (٢٤) وبنسبة (٨٠%) وهي عبارة عن حملات توعية وإرشاد يشترك فيها وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة وهذه التوعية يشترك فيها كافة مؤسسات الدولة ذات العلاقة مثل دائرة قاضي القضاة ووزارة الأوقاف ومؤسسات المجتمع والجمعيات والنوادي ووزارة الإعلام. ويرى الباحثان أن هذه الجهات إذا تضافرت جهودها فإنه ذلك يكفي للإرشاد والتوعية للمقبلين على الزواج وعقد ندوات وحوارات فإن الإعلام له سلطة كبيرة في التغير. ولقد جاء في المرتبة الرابعة "أن يعرف كل زوج حقوق الآخر" وبتكرار (١٧) وبنسبة (٥٧%). وإذا عرف كل زوج حقوق الآخر حتماً فإن ذلك ينأى بالأسرة عن المشاكل فإن عينة القضاة الشرعيين على إطلاع أن معظم مشاكل الطلاق أسبابها عدم معرفة حقوق كل طرف للآخر. وهذه التوعية تتم عن الإعلام وعقد الندوات والحوارات والمؤلفات والدورات التي تفصل حقوق كل طرف شرعياً.

وجاء في المرتبة الخامسة "تطويق الخلافات بين الزوجين" بتكرار (١٧) وبنسبة (٥٧%) إن تطويق الخلافات أمر ضروري فإن القضاة الشرعيين يرون في قضايا الطلاق عندما تكون المشكلة صغيرة ولكنها إذ خرجت وبدأ تدخل الأهل والمحامين توسع المعظم ويتعقد الحل ولكن ما دامت الخلافات محفوظة ولم تخرج من حدودهما الضيقة داخل البيت فإن التسامح بين الزوجين قد يكون أمراً سهلاً وتحل المشكلة وبأقل التكاليف المادية والمعنوية. لذلك يرى الباحث بأن على الزوجين الحرص كل الحرص بأن لا تخرج المشاكل خارج بيت الزوجية. وجاء في المرتبة السادسة "التركيز على الكفاءة في الزواج" بتكرار (١٥) وبنسبة (٥٠%) وجود تكافؤ بين الزوجين يجعلهما متكافئين فكراً وعقلاً ومستوى تعليمي وممراً وكل هذا من شأنه أن يساعد على حل

مشكلة الأسرة فهذه الكفاءة عامل مساعد لتعليم كل منهما للآخر ويخاطبه بالمستوى العقلي والاجتماعي والاقتصادي فيصبح الحل سهلاً.

وجاء في المرتبة السابعة "التسامح بين الزوجين" بتكرار (١٤) وبنسبة (٤٧%) وهذا برأي عينة الدراسة من القضاة الشرعيين فهم يرون من خلال اطلاعهم أن الأمور تبدو سهلة أثناء مشاكل الأزواج ولكن ما يفاقم المشكلة هو عدم التسامح فلو كان التسامح سلوكاً لدى الزوج والزوجة والمجتمع لكان الحل سريعاً وسهلاً وبالتالي من صميم الخلق الإسلامي التسامح فإن الإنسان المتسامح يصنع حلا للمشكلة مهما كانت. ولذلك يرى الباحثان أن يتعلم الزوج والزوجة ويتم توعيتهما قبل الزواج بأن التسامح خلق مهم لبناء الأسرة. ولقد جاء في المرتبة الثامنة "الصبر على مشاق الحياة من الزوجين" بتكرار(١٤) وبنسبة (٤٧%). قد يرى الأزواج أثناء فترة الخطوبة أن الزواج أمر سهل وهو عبارة عن نزهة رومانسية ولكن الحقيقة أن الزواج مشروع كبير بحاجة إلى صبر وتضحية فإن إدارة البيت وتربية الأبناء والاتفاق ليس أمرا سهلا ولذلك فهم غير مهيئين لذلك وهنا تكون المفاجأة بوجد التزامات لا بد منها للأسرة فتحدث المشاكل وليس لديهم الصبر عليها وللتخلص من هذه التبعات يلجأ كل طرف إلى الطلاق. ولذلك يرى الباحثان أن يتم في فترة الخطوبة وقبل عقد الزواج توعية الأزواج بالندوات والحوارات والإعلام أو الدراية بكافة هذه التبعات وأن الأسرة وإدارتها بحاجة إلى صبر وتحمل على مشاق الحياة ليكن الطرفان على معرفة بهذه الالتزامات والمشاق والصبر عليها.

وجاء في المرتبة التاسعة "إعطاء علاوة مجزية لزوجة الموظف التي لا تعمل" بتكرار (١٣) وبنسبة (٤٣%) وكل ذلك ليشجع المرأة على تربية الأبناء و إدارة البيت لتستغني بذلك عن العمل ولذلك اقترح القضاة أن الكثير من المشاكل توجد من خلال العمل وخروج المرأة ونقص تربية الأبناء وراتب المرأة. ولذلك وجودها داخل بيتها يغنيها عن الكثير من الخلافات والمشاكل. وأن الباحث يؤكد على ذلك لتشجيع المرأة على إدارة بيتها وتربية أبنائها لأن المجتمع ليس على قدر كبير من التربية والرعاية والأخلاق والذين هم أزواج المستقبل الذين يمكن تأهيلهم من البداية. ولقد جاء في المرتبة العاشرة "تربية الأبناء ليكونوا أزواجاً صالحين في المستقبل" بتكرار (١١) وبنسبة (٣٧%) وتبدأ تربيتهم من خلال الأسرة فهم يعيشون مع أب و أم حياتهما مستمرة يقدمون لهم القدوة والنموذج وكذلك المدرسة تتضمن مناهج ومواد تعليمية عن الأسرة وحقوق الزوج أو الزوجة وإرشاد لهما حول كيفية إدارة أسرهم متمثلة باختيار شريك الحياة وكذلك انتقالهم إلى الجامعة من المفروض أن تكون مواد تعنى بالأسرة والزواج بناء الأسرة على أسس شرعية عملية لتكون أسرة مستقرة وبالتالي مجتمعا مستقرا آمنا وكل هذا من شأنه أن ينتج أبناء صالحين وأزواجاً ناجحين في المستقبل.ولقد جاء في المرتبة الحادية عشر "إيجاد مواد تعليمية في مناهج المدارس

والجامعات" بتكرار (٩) وبنسبة (٣٠%) تعتبر هذه المواد هي دورات تأهيلية وكافية قبل الإقبال على الزواج بحيث يكون الفرد أصبح مؤهلاً للزواج وقادرا عليه معنوياً ومهيئاً نفسياً واجتماعياً وبالتالي ليصبح زوجاً أو زوجة صالحين مستقبلاً في حياتهما وناجحين في زواجهما. ويرى الباحثان أن هذه الأمور من قبل الإجراءات الوقائية التي تهيئ الفرد ذكراً أو أنثى ليتقبل فكرة الزواج بنجاح.

عرض ومناقشة السؤال الرابع: والذي ينص على ما مقترحات علاج ظاهرة الطلاق في المجتمع الأردني من وجهة نظر المطلقين والمطلقات؟

وللإجابة عن هذا السؤال تم استخراج التكرارات والنسب المئوية لمقترحات علاج ظاهرة الطلاق من وجهة نظر المطلقين والمطلقات كما في الجدول رقم (٥):

جدول (٥) التكرارات والنسب المئوية لمقترحات علاج ظاهرة الطلاق في المجتمع الأردني من وجهة نظر المطلقين والمطلقات مرتبة تنازلياً ن = ٦٠

الرقم	الأسباب	التكرار	النسبة
١.	وجود دورة التأهيل للحياة الزوجية.	٥٣	%٨٨
٢.	التدخل الإيجابي لأهل الزوجين.	٥١	%٨٥
٣.	التأني في اختيار شريك الحياة.	٤٨	%٨٠
٤.	وجود مراكز للاستشارات الأسرية.	٤٣	%٧٢
٥.	طول فترة التعارف قبل عقد الزواج.	٤١	%٦٨
٦.	عدم خروج المشاكل خارج البيت.	٣٥	%٥٨
٧.	عدم إجبار الفتاة على الزواج.	٢٥	%٤٢
٨.	الحد من الفساد في المجتمع.	١٩	%٣٢

وجاء في المرتبة الأولى في اقتراحات عينة الدراسة من المطلقين والمطلقات "وجود دورات التأهيل للحياة الزوجية" بتكرار (٥٣) وبنسبة (٨٨%) وهي الأكثر تكراراً وأن هذه الدورات يتم فيها الحديث حول حقوق الزوج والزوجة وأسس اختيار شريك الحياة والتعامل مع المشاكل الأسرية وهي تحوي معلومات منذ بداية اختيار شريك الحياة وحتى تربية الأولاد وتعتبر هذه الدورات إجراءا وقائياً وقائي. ويرى الباحث أن هذه الدورات تختصر كثيرا من المشاكل. وكذلك الكثير من برامج التوعية والإرشاد فهو إجراء وقائي يسبق عملية الخطوبة بل فهي الإعداد النفسي والاجتماعي للحياة الزوجية بكل تفاصيلها. وجاء في المرتبة الثانية "التدخل الإيجابي من الاهل وبتكرار(٥١) وبنسبة (٨٥%). وعلى ما يبدو ان المطلقين والمطلقات يدركون فعلاً حجم المعاناة والمشاكل

من تدخل الاهل تدخلاً سلبياً سواء من أهل الزوجة أو من أهل الزوج. فكثيراً ما يكون الامر سهلاً إلا أن تدخل الاهل سواء أب الزوجة أو أمها وأخواتها وأهل الزوج يؤدي إلى تفاقم المشكلة ويصعب حلها مع هذا التدخل. ويرى الباحث من خلال خبرته أن كثيرا من المشاكل الأسرية التي كان فيها محكماً أن تدخل الاسرة السلبي افسد الحياة الزوجية ولذلك فإن تدخل الأهل يجب أن يكون إيجابياً ويستطيع الأهل التدخل الإيجابي أن يحلوا كثيراً من المشاكل الزوجية.

وجاء في المرتبة الثالثة "التأني في اختيار شريك الحياة" بتكرار (٤٨) وبنسبة (٨٠%) والتأني هنا يعني التمهل وتطبيق الأسس والمعايير في الاختيار والبحث عن الصفات المثلى وعدم التسرع في اتخاذ القرار فعلى ما يبدو أن التسرع كان سبباً في الطلاق وخاصة أن نسبة كبيرة من حالات الطلاق جاءت في السنة الأولى وعلى ما يبدو أن سوء في الاختيار قد حصل فكان الحل عدم التسرع وحسن الاختيار وذلك إجراء لحل كثير من المشاكل في الحياة الزوجية. ويرى الباحثان مزيداً من التأني وعدم التسرع والبحث عن الأسس والمعايير في اختيار شريك الحياة فإن الأسس السليمة في عملية الاختيار تحل كثيراً من المشاكل الأسرية مستقبلاً. وجاء في المرتبة الرابعة "وجود مراكز للاستشارات الأسرية" بتكرار (٤٣) وبنسبة (٧٢%) بعد أن تحصل المشاكل الأسرية لا بد أن يأخذ الإرشاد والتوجيه دوره في المشاكل الأسرية ولا بد من سماع الزوج والزوجة من مختصين في العلوم الشرعية والتربوية والنفسية والقانونية في كل مجال وإن هذه الاستشارات تحل كثيراً من المشاكل وتكون عوناً للقضاء لأنه لا يوجد للقاضي وقتاً لعملية الإرشاد ولذلك المفروض أن تتم هذه الاستشارات قبل أن يصل الأمر إلى القضاء. ويرى الباحث ضرورة هذه الاستشارات لتكون عوناً على حل هذه المشاكل قبل أن يصل الحل إلى الطلاق.

وجاء في المرتبة الخامسة "طول فترة التعارف قبل عقد القران" بتكرار (٤١) وبنسبة (٦٨%) ففي هذه الفترة يجب أن يجلس الخاطب والمخطوبة معاً ليعرف كل منها ظروف الحياة وما يحب ويكره وكيف يتفقون على كثير من النقاط الرئيسية ويعجب كل منهما بالآخر عن قناعة بعيداً عن إلزامية الأهل. أن هذا التعارف واللقاء والقناعة كل منهما بالآخر وتكون قراراتهم مستقبلا بعيدة عن كل الضغوطات وكل هذا من شأنه أن قرار الزواج مبني على معلومات ليكون في النهاية زواجا أكثر نجاحاً واستقراراً. ولذلك يرى الباحثان أن يتم في هذه الفترة الاتفاق على كل النقاط وأن يعطي كل طرف الفترة الكافية ليدرس الطرف الآخر ويعطي قراره بعيدا عن الضغوط فهو قرار مصيري يتعلق بمشروع العمر. وجاء في المرتبة السادسة "عدم خروج المشاكل من خارج البيت" بتكرار (٣٥) وبنسبة (٥٨%) ويدرك المطلقون والمطلقات حجم المشكلة عندما تخرج من البيت فيستطيع الزوج والزوجة حل المشاكل داخل البيت بكل سهولة ويسر فإذا ما خرجت المشاكل وأصبحت عند الأهل أصبح الأمر صعباً ولذلك ينصح المطلقون

والمطلقات من خلال اقتراحهم لعلاج مشكلة الطلاق بعدم خروج المشاكل وتصديرها خارج البيت والذي من شأنه أن يعقد المشكلة. ويرى الباحثان بأن المشكلة يجب ألا تخرج من البيت. إذا أردنا حلها بسرعة ويسر وتفادياً لتفاقمها وتعقيدها. وجاء في المرتبة السابعة "عدم إجبار الفتاة على الزواج" بتكرار (٢٥) وبنسبة (٤٢%) إن إجبار الفتاة على الزواج هو بداية مشروع طلاق وليس بداية مشروع زواج. فكيف تتعامل مع زوج أجبرت على الزواج منه وكيف للحياة الأسرية أن نستقر في ظل إجبار الفتاة على الزواج. ولذلك من أكثر الإجراءات الوقائية للمشاكل الأسرية أن يتم الزواج برضا المرأة وأن تتخذ قرارها بعيداً عن أي ضغوطات وهو بحد ذاته بداية لحياة أسرية مستقرة اتخذ فيها الزوجان حياتهما عن قناعة كل طرف بالآخر. ولذلك يرى الباحثان أن القرار الناجح للزواج هو قرار يؤدي لاستقرار الحياة الأسرية وديمومتها.

وجاء في المرتبة الثامنة "الحد من الفساد في المجتمع" بتكرار (١٩) وبنسبة (٣٢%) إن فساد المجتمع يفسد طعم الحياة الزوجية فإن صيانة المجتمع من الفساد هو صيانة للأسرة وصيانة للحياة الزوجية وتعليم كل زوج أو زوجة أن طعم الحياة الزوجية ومكوناتها لم تحصل عليه بطرق أخرى وأن الحياة الزوجية هي الطريق الشرعي الوحيد الذي تلتقي فيه لقاءاً شرعياً مع زوجة شرعية تمارس معها كل حاجاتك ضمن شروط وضوابط شرعية وليس كالبهائم. ولذلك بيان أن هذا هو الطريق الشرعي المصون في المجتمع وهو رسالة إلى دعاة الفساد فإن محاربة الفساد يعني تشجيعاً على الزواج والمحافظة عليه وصيانة من المشاكل والطلاق.

التوصيات والمقترحات:

٣. عقد الندوات و الحوارات واللقاءات للمقبلين على الزواج لتعريفهم بأهمية الحياة الزوجية ودور الأسرة في تربية الأولاد.
٤. اهتمام وسائل الإعلام المقروءة المكتوبة والمرئية بتثقيف المقبلين على الزواج حول واجبات الزوجين وحقوقهما.
٥. تضمين المناهج الدراسية مواد تتعلق بالأسرة بتكوينها وواجباتها ورسالتها بما يتناسب مع كل مرحلة دراسية أو عمرية وخصوصاً للطلبة الجامعيين.
٦. إطلاع الخاطبين على الحقوق والواجبات الزوجية.
٧. إنشاء جمعيات لتقديم النصح والإرشاد للأهالي في حال وقوع مشاكل.
٨. إجراء البحوث والدراسات في هذا المجال.
٩. تعاون مختلف القطاعات الرسمية والخاصة لدراسة ظاهرة الطلاق لوضع سبل عالجها.
١٠. وضع برامج للتعليم ندرس فيها مواد تعالج جوانب معينة في العلاقات الزوجية وتقوم بتدريس المقبلين على الزواج على كيفية تربية الأطفال.

المراجع:

- **القرآن الكريم.**
- **ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني. (١٩٩٨). سنن ابن ماجة. تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الجيل.**
- **النسائي، أحمد.(١٩٩١). سنن النسائي الكبرى، بيروت: دار الكتب العلمية.**
- **عبد الرحيم، آمال. (١٩٩٣). ظاهرة الطلاق في سوريا أسبابها ومتغيراتها الاجتماعية المعاصرة، رسالة دكتوراه غير منشورة جامعة دمشق. دمشق.**
- **الشراري، خالد. (٢٠٠٧). الطلاق في محافظة القريات في المملكة العربية السعودية خلال الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧: دراسة اجتماعية، رسالة ماجستير غير منشورة. الجامعة الأردنية.**

- الحراسيس، خديجة. (١٩٩٦). مشكلة الطلاق في الأردن ودور المرأة فيها حالة دراسية على مدينة عمان، رسالة ماجستير غير منشورة الجامعة الأردنية. عمان.
- الشمسي، سالم.(٢٠٠٠). ظاهرة الطلاق: الأسباب والآثار الاجتماعية " دراسة ميدانية في مدينة عدن، رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة عدن، اليمن.
- قطب، سيد. (١٩٩٤). في ظلال القرآن، لبنان: دار الشروق.
- النبلاوي، عايدة. (١٩٩١). ظاهرة الطلاق في المجتمع المصري بين النمط المثالي والنمط الواقعي دراسة اجتماعية في إحدى القرى المصرية، رسالة دكتوراه غير منشورة. جامعة عين شمس. القاهرة.
- مالك بن انس. (٢٠٠٤). الموطأ، الإمارات: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان.
- اليعقوب، محمد أحمد. (١٩٩٤). المشكلات الأسرية والاجتماعية والأسرية التي نجمت عن الطلاق في محافظة إربد والمفرق، رسالة ماجستير غير منشورة.الجامعة الأردنية.
- البخاري، محمد.(١٩٨٧). الجامع الصحيح، بيروت: دار ابن كثير.
- إمام، محمد. (١٩٩٧). الطلاق عند المسلمين دراسة فقهية وقانونية، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية.
- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي. (١٩٩٣). صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة – بيروت. الطبعة الثانية.
- السرطاوي، محمود.(٢٠٠٨). الزواج والطلاق، عمان: دار الفكر.
- المومني، نضال.(٢٠١٣). الطلاق وآثاره النفسية والاجتماعية في الإسلام دراسة حالة على أبناء المطلقين، بحث غير منشور.
- معتوق، وفاء. (٢٠٠٠). الطلاق وآثاره المعنوية والمالية في الفقه الإسلامي، القاهرة: دار القاهرة للطباعة والنشر.
- الزحيلي، وَهْبَة.(١٩٨٩). الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ، دار الفكر– دمشق. الطَّبعة الثالثة.
- الزحيلي، وَهْبَة (د.ت).،الأسرة المسلمة في العالم المعاصر، دمشق: دار الفكر للنشر والتوزيع.